تقرير

هدم بيوت الفلسطينيين: عقاب جماعي وسياسة ترحيل

مركز رؤية للتنمية السياسية

مركز رؤية للتنمية السياسية

2017

العنوان: هدم بيوت الفلسطينيين: عقاب جماعي وسياسة ترحيل

السلسلة: تقارير

الكاتب: **عزيز كايد**

الشهر/ السنة : ابريل/2017

جميع الحقوق محفوظة لمركز رؤية للتنمية السياسية © 2017

يسعى مركز رؤية للتنمية السياسية أن يكون مرجعية مختصة في قضايا التنمية السياسية وصناعة القرار، ومساهماً في تعزيز قيم الديمقراطية والتعددية والاعتدال والتسامح. ويسعى المركز إلى تنمية القدرات والإمكانيات السياسية لدى الأفراد والجماعات والأحزاب في المنطقة، بما يخدم بناء مجتمعات ودول مدنية وديمقراطية قائمة على مبادئ حق تقرير المصير والحرية، بما يساعد على نبذ العنف والتطرف، والمساهمة في إنجاز الشعوب لحقوقها السياسية والمدنية لاسيما الشعب الفلسطيني.

ويهدف المركز إلى مساعدة الكفاءات العلمية والبحثية في مجال العلوم الإنسانية في تطوير مهاراتها و وتنميتها، وتوفير الدعم السياسي والأكاديمي للفلسطينيين، ورعاية الطاقات الثقافية، وتنمية المهارات السياسية لدى الشباب. ويسعى إلى فهم قضايا المجتمع المدني، وتمكين المرأة من خلال أدوات البحث العلمي في الحقول الاجتماعية والإنسانية والسياسية.

Vision Center for Political Development

İkitelli Organize San. Bölgesi Mah. Hürriyet Bulvarı Enkoop Sanayi Sitesi No:70/33

Başakşehir / Istanbul.

Tel: +90 2126310107

www.vision-pd.org/

تمارس سلطات الاحتلال الإسرائيلي سياسة هدم بيوت الفلسطينيين منذ احتلالها للأراضي الفلسطينية عام 1967. وطوال هذه الفترة عانت آلاف العائلات الفلسطينية من هدم بيوتها وتشريد سكانها، والتي ينفذها الجيش الإسرائيلي وسلطات الاحتلال تحت حجج واهية، كالأمن أو عدم الترخيص، إضافة إلى آلاف البيوت التي هدمها الاحتلال، عن قصد، خلال الحروب التي شنها على الفلسطينيين، وخاصة على قطاع غزة منذ عام 2006.

تتم بعض عمليات الهدم أحيانا بعد ساعات فقط من حدوث مواجهة أو أعمال مقاومة، أي دون منْح العائلة الفلسطينية فرصة إنقاذ ممتلكاتها من الخراب والتدمير، مما يزيد من المعاناة المعنوية والخسائر المادية التي يتعرض لها الفلسطينيون. وقد تكون أوامر الاحتلال على شكل قرارات وقْف البناء، أو إغلاق المنازل دون هدمها، الأمر الذي لا يقل خطورة عن عمليات الهدم، لأن هذه العقوبات التي يفرضها الاحتلال تطال كل أفراد العائلة، ولا تقتصر على من يتهمه الاحتلال بالمقاومة.

عقاب جماعي:

تحت الذرائع الأمنية، يهدم الاحتلال بيوت عائلات فلسطينية قام أحد أفرادها، أو يُشتبه بأنه قام، بعمل أو عملية ضد أهداف إسرائيلية، كالجيش أو المستوطنين في الأراضي التي تحتلها "إسرائيل"، أو حتى أهداف داخل "إسرائيل" نفسها. ورغم أن سلطات الاحتلال تدرك أن عائلة الشخص الذي يتم الهدم بسببه، لا علاقة لها بالعمل الذي قام به، لا من قريب ولا من بعيد، ولا حتى تعلم بنيّته القيام بذلك، إلا أن هذه السلطات المحتلة تمارس سياسة الهدم عقابًا لعائلته وانتقامًا منها. الأمر الذي لا يمكن اعتباره إلا عقابا جماعيا مخالفا لكل القوانين الدولية، ومنافيا لكل القيم الإنسانية، التي تعارض عقاب أي شخص أو مجموعة أشخاص بسبب أعمال شخص آخر.

ورغم أن هذا الشخص ربما استشهد أو أسر، أو ما زال ملاحَقا، إلا أن الاحتلال لا يكتفي بالعقاب الذي يتعرض له هو نفسه، وإنما يمتد ذلك لعائلته التي لا دخل لها بالموضوع كله. ورغم أن عمليات استهداف الجنود والمستوطنين الإسرائيليين تندرج ضمن مقاومة الاحتلال، الذي تطالب القرارات الدولية بزواله، إلا أن "إسرائيل" لا تقيم وزنا لهذه القرارات، وإنما تُمعن في تثبيت الاحتلال عبر العديد من الإجراءات الانتقامية، والتي منها هدم البيوت.

سياسة ترحيل وتطهير:

وتحت نفس الذرائع الأمنية، يقوم الاحتلال بهدم مئات البيوت التي بناها فلسطينيون على أراضيهم، التي ينظر إليها الاحتلال بأنها تمس الأمن الإسرائيلي، بسبب قربها من إحدى المستوطنات، أو معسكرات الجيش، أو الطرق الالتفافية، علما أن أصحابها يملكون هذه الأراضي، وربما أقاموا عليها بيوتهم، قبل بناء المستوطنة أو المعسكر، وربما قبل إقامة دولة "إسرائيل" نفسها.

في هذا السياق، يستهدف الاحتلال عشرات المواقع التي يسكنها الفلسطينيون في بيوت متنقلة يقيمونها لأغراض الزراعة وتربية المواشي، وذلك بحجة أن الاحتلال ينوي مصادرة هذه الأراضي لبناء مستوطنات أو معسكرات عليها، أو حتى حفر آبار مياه فيها. تكثر هذه الحالات في مناطق الأغوار الفلسطينية، وهي مناطق زراعية بالدرجة الأولى، حوّلها الاحتلال إلى مناطق عسكرية في الغالب.

يمكن تسمية هذه الإجراءات بـ "الترحيل المسبق"، الذي ليس له تفسير سوى تنفيذ سياسة الترحيل الجماعي للفلسطينيين، والتطهير العرقي الذي يقوم على إزالة الوجود الفلسطيني من هذه المناطق، وإحلال "العنصر اليهودي" مكانه. وبالتالي يأتي كل ذلك ضمن الأطماع التوسعية الإسرائيلية على حساب السكان الفلسطينيين.

وضمن هذه السياسة، وخاصة في المناطق المصنفة "ج" حسب اتفاقيات أوسلو، والتي تقع ضمن السيطرة الإسرائيلية الكاملة، يمنع الاحتلال الكثير من الفلسطينيين من بناء بيوتهم على أراضيهم، ويرفض منْحهم التراخيص اللازمة للبناء، رغم استيفاء كافة الشروط والمواصفات. وإذا قام الفلسطينيون، ومن أجل إيواء أسرهم والسكن بكرامة، ببناء بيوتهم دون الحصول على هذه التراخيص، فإن الاحتلال، وبحجة عدم الترخيص، يجبر أصحابها على هدمها بأيديهم، أو يقوم هو بهدمها، ويجبرهم على دفْع نفقات الهدم، مما يجعل خسائر الفلسطينيين مركبة، تشمل مصادرة الأرض وهدم البيت ودفع التكاليف. لا شك أن هذه الإجراءات أيضا تستهدف الوجود الفلسطيني في هذه المناطق، وتندرج ضمن مخططات السيطرة الإسرائيلية، التي تهدف في النهاية إلى تهويد هذه المناطق بالقضاء على الهوية الفلسطينية فيها، وإحلال "الهوية اليهودية" مكانها، الأمر الذي يمثل الوجه الآخر لسياسة التطهير العرقي أيضا.

في بعض المناطق، كالقدس والمناطق المجاورة لها، لا يجد الاحتلال حججا أمنية ولا غيرها، وإنما ينفذ عمليات الهدم لدواعٍ سياسية، مثل تحديد نسبة الفلسطينيين في القدس، بحيث لا تتجاوز النسبة الحالية، وهي 30% من مجموع سكان القدس. وكذلك توسيع حدود مدينة القدس، سعيا نحو إقامة (القدس الكبرى). لذلك فإن عمليات التهويد تشمل هدم منازل الفلسطينيين داخل القدس لإزالة الطابع العربي منها، كجزء من سياسة التطهير، كما تشمل هدم البيوت ومنع البناء ومصادرة الأراضي حول القدس، وخاصة مناطق بيت لحم الشمالية القريبة من القدس، لتوسيع حدودها، وإقامة الأحياء اليهودية فيها.

وإلى جانب ما تتعرض له بيوت الفلسطينيين في الأراضي المحتلة عام 1967، فإن عمليات الهدم تمتد لتصل بيوت الفلسطينيين في الأراضي المحتلة عام 1948، وغالبا بحجة عدم الترخيص. ولا شك أن هذه الحجة المعلنة تُخفي وراءها السبب الحقيقي، وهو الضغط على الفلسطينيين في الداخل المحتل، لدفعهم إلى الرحيل، والسيطرة على أراضيهم، ثم اتفيذ سياسات "الإحلال". وقد تصاعد هذا الأمر كثيرا بعد تقديم عدد من أعضاء الكنيست في أواخر آذار 2017 مشروع قانون لتعجيل هدم منازل الفلسطينيين داخل "إسرائيل"، وموافقة الكنيست على المشروع بالقراءة الأولى، مما يفتح الباب أمام شرعنة الهدم.

قواعد قانونية مشوهة في مواجهة قانون دولي معطل:

تستند "إسرائيل" في هدم بيوت الفلسطينيين إلى نص المادة (119) من الفقرة (1) من قانون الطوارئ البريطاني لسنة 1945، علما أن هذا القانون تم إلغاؤه لحظة انتهاء الانتداب، وبناء على هذا القانون الذي عفى عليه الزمن، ما زالت سلطات الاحتلال تصدر أوامرها العسكرية بهدم البيوت وتدميرها.

وفي نفس الوقت، تتجاهل "إسرائيل" قواعد القانون الدولي الإنساني التي تحظر التعرض للممتلكات المدنية، والتي يجب أن تبقى بمنآى عن أي استهداف من جانب القوات المحتلة. فالمادة (33) من اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، والخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب، تنص على أن (تُحظر تدابير الاقتصاص من الأشخاص المحميين وممتلكاتهم). كما أن المادة (53) من الاتفاقية تنص على أن (يُحظر على دولة الاحتلال أن تدمر أي ممتلكات

خاصة، ثابتة أو منقولة، تتعلق بأفراد أو جماعات، أو بالدولة أو السلطات العامة، أو المنظمات الاجتماعية أو القانونية، إلا إذا كانت العمليات الحربية تقتضي حتما هذا التدمير).

ويشرح فقهاء القانون الدولي الاستثناء في هذه المادة، بأنه يتعلق بمعيارين، هما: معيار الضرورة، ومعيار التناسب. أي أن تكون هناك ضرورة حقيقية للهدم، وأن يكون الإجراء متناسبا مع العمل الذي نفذه أشخاص ضد الدولة المحتلة. ولكن في الحالة الفلسطينية، يتضح لكل المراقبين، والعاملين في المجال الحقوقي والقانوني، أن "الضرورة" ليست متوفرة في كافة حالات الهدم التي يمارسها الاحتلال، إذ أن أحداث المواجهة بين الفلسطينيين والقوات الإسرائيلية لا تنطلق من بيوت الفلسطينيين ولا بالقرب منها، وإنما في مناطق بعيدة عنها، كالمستوطنات ونقاط الجيش والحواجز العسكرية، كما أن عمليات الهدم تتم بعد انتهاء أعمال المقاومة بساعات أو أيام أو شهور، مما ينفي أي ضرورة في عملية الهدم. كما أن "التناسب" غير متوفر أيضا في عمليات الهدم، إذ أن كافة أشكال المقاومة يقوم بها، في الغالب، أفراد مقاوِمون، يستخدمون سلاحا يدويا كالسكين، أو سلاحا ناريا خفيفا لا يتعدى تأثره أمتارا قليلة، بينما عمليات الهدم تطال العائلات وتشرد السكان، وتتم بواسطة التفجير أو آليات ثقيلة كالجرافات، ولا تتناسب مع حجم العمل الذي قام به فلسطيني أو فلسطينيون.

لا تقتصر انتهاكات "إسرائيل" لقواعد القانون الدولي، وإنما تصل أيضا إلى إهمال قرارات المؤسسات الدولية، فقد دعا مجلس الأمن الدولي "إسرائيل" لوقف سياسة هدم المنازل في قراره رقم (1544) عام 2004، الذي جاء فيه (.... يدعو مجلس الأمن "إسرائيل" إلى احترام التزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني، ولا سيما الالتزام بعدم القيام بهدم المنازل خلافا لهذا القانون)، لكن "إسرائيل"، كما هو معروف، لا تقيم وزنا لهذه القرارات والمؤسسات الدولية.

معطيات ودلالات:

ترصد العديد من المؤسسات الحقوقية ومراكز الأبحاث الانتهاكات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية، ومنها هدم البيوت والمنشآت، ومع أن المعطيات ليست متطابقة دائما، إلا أن ذلك قد يعود إلى أن عمليات الهدم تطال البيوت السكنية، والمنشآت غير السكنية، ومنها منشآت زراعية وآبار مياه، ومنشآت صناعية، وبركسات لتربية الحيوانات، وغيرها. ومع ذلك، يمكن الإشارة إلى بعض هذه المعطيات، التي تعطي صورة عن اتساع هذه العمليات التي يمارسها الاحتلال الإسرائيلي بحق العائلات الفلسطينية، التي لا دخل لها بالاتهامات التي تسوقها سلطات الاحتلال.

تشير المعطيات الحديثة لمؤسسة بيتسلم/ مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، أن الاحتلال هدم منذ عام 2006 وحتى نهاية شهر شباط/ فبراير 2017، ما لا يقل عن 1256 شقة سكنية لفلسطينيين في الضفة الغربية (دون القدس)، وجراء عمليات الهدم فَقَدَ حوالي 5789 فلسطينيا بيوتهم، منهم حوالي 2930 قاصرا. وفي محافظة القدس، هدم الاحتلال في هذه الفترة منازل 82 فلسطينيا، من بينهم 54 قاصرا.

أما في مدينة القدس نفسها، فتشير المعطيات الحديثة لمؤسسة المقدسي الفلسطينية إلى أن سلطات الاحتلال هدمت منذ عام 1967 وحتى نهاية عام 2015، أكثر من ألفي منشأة سكنية وغير سكنية، أكثر من نصف مشرديها من النساء والأطفال. وخلال هذه الفترة، أجبرت سلطات الاحتلال 346 مواطنا فلسطينيا على هدم منازلهم بأيديهم.

وفي تقرير لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية (أوتشا)، ورد أن ما يزيد عن 93 ألف فلسطيني من سكان مدينة القدس المحتلة مهددون بالتهجير القسري عن منازلهم بزعم افتقارها للتصاريح الإسرائيلية اللازمة.

وأخيرا... ليست الأرقام هي المؤشر الوحيد على مدى المعاناة التي يتعرض لها الفلسطينيون جراء هدم بيوتهم، بل إن ما يكْمن وراء هذه المعطيات هو أشد ألما وضررا يلحق بالفلسطينيين الذين يهدم الاحتلال بيوتهم. فتشريد سكان البيت الذي يتم هدمه، ينطوي على معاناة نفسية واجتماعية تفوق الخسائر المادية الناجمة عن هدم البيت، وتستمر هذه المعاناة عاما بعد عام، حتى يتسنى لهذه العائلة إعادة بناء بيتها، أو السكن في بيت آخر.

المصادر:

1- موقع الهيئة الفلسطينية لحقوق الإنسان http://www.ichr.ps/

2- موقع المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان http://pchrgaza.org/ar/

3- موقع مؤسسة المقدسي لتنمية المجتمع http://www.al-maqdese.org/

4- موقع بيتسلم/ مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة http://m.btselem.org/